

ملتقى الأبحر

@ 125 @ والتمر والزبيب منقعين بمثلهما متساوياً خلافاً لمحمد ، ويجوز بيع لحم حيوان بلحم حيوان غير جنسه متفاضلاً وكذا اللبن والجاموس مع البقر جنس واحد ، وكذا المعز مع